

كرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز لدراسات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

مؤتمر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمستجدات المعاصرة

تعزيز ثقافة الحسبة لدى المجتمع السعودي

إعداد:

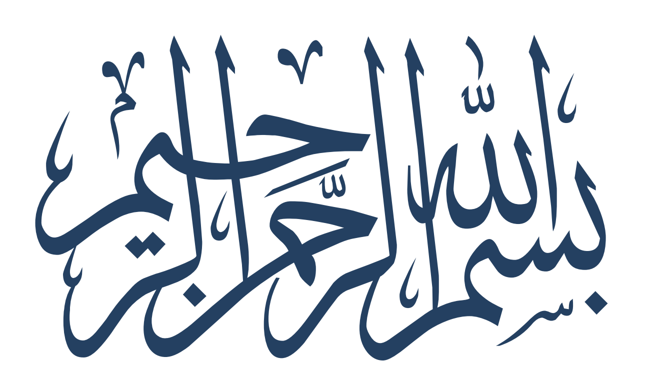
محمد بن عبد العزيز بن محمد العقيل.

أستاذ الفقه المقارن المساعد

رئيس قسم الأنظمة في كلية الشريعة في الأحساء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٤٣٣ هـ.


بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألاَّ إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

{يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾}. [(١)]

{يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾}. [(٢)]

{يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾}. [(٣)]

أمَّا بعد:

فإنَّ الله تعالى خلق الإنسان مدنياً بفطرته فلا بد له من الاجتماع بالناس ومخالطتهم، فإذا اجتمع الناس دعت الضرورة إلى المعاملة وقد يمتنع المرء من إعطاء الحق الذي عليه فيقع الاختلاف والتنازع مما أكدَّت الشريعة إلى ضرورة وجود ولي الأمر لكي يزع الناس عن الخطأ ويحكم بينهم بالحق، فقال ﷺ: ((**مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)). [(٤)] والأمر هنا أمر إيجاب بالإجماع كما حكى ذلك الإمام النووي في شرح مسلم. [(٥)]

وفي كل عصر من العصور الإسلامية يقيض الله رجالاً مخلصين، يبذلون الوقت والجهد، والعناية بخدمة هذا الدين العظيم، وترسيخ عقيدته الإسلامية لتبقى ثابتة كالطود العظيم؛ فقد

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٢.

(٢) سورة النساء: ١.

(٣) سورة الأحزاب: ٧٠-٧١.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه مع شرح النووي ١٨/٢، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأنَّ الإيمان يزيد وينقص. وأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، حديث رقم: ٧٨ (٤٩).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ١٨/٢.



منَّ الله على هذه الدولة السعودية المباركة إقامة جهاز حكومي يعنى بأعمال الحسبة والأمر والنهي، وهذا الجهاز من خصائص هذه الدولة السعودية المباركة أدامها الله على الشريعة وحفظها من كيد الأعداء ومكر السفهاء.

وتفوز المملكة العربية السعودية كدولة شرعية قائمة على الكتاب والسنة منهجاً ودستوراً بذروة المجد، وكرم السبق بالعناية والمساهمة في ذلك تحت رعاية قيادتها الكريمة؛ فتحتضن المملكة العربية السعودية المؤتمر العلمي الذي ينظمه كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة بجامعة الملك سعود لإبراز التطبيقات المعاصرة للحسبة في مختلف أجهزة الدولة وقطاعاتها الرسمية، برعاية مباركة وتبني راسخ من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز حفظه الله.

فمما لا شك فيه أنَّ لنظام الحسبة أثراً عظيماً في إصلاح المجتمع والحفاظ على أمنه واستقراره.

ورغبةً مني في المشاركة في تعزيز الحسبة في مجتمع المملكة العربية السعودية وطن الإسلام ودولة التوحيد، وبياناً للواجب لحماية المجتمع، رأيت المشاركة بكتابة هذا البحث لبيان أهمية الحسبة في استقرار المجتمع ومسؤولية المجتمع تجاه الحسبة.

وسأتطرق بإذن الله في هذا البحث (**تعزيز ثقافة الحسبة لدى المجتمع السعودي**) للحديث في **المقدمة** عن أهمية هذا البحث وأسباب الكتابة فيه. وذكرت في **التمهيد** تعريف الحسبة في اللغة والاصطلاح. وذكرت في **المبحث الأول** آثار الحسبة وفوائدها على المجتمع، ومخاطر ترك الحسبة على الفرد والمجتمع، وبعض الإشكالات التي أضعفت أثر الحسبة في المجتمع. **وفي المبحث الثاني** بينت مسؤولية المجتمع تجاه الحسبة، وتاريخ ومكانة الحسبة في عهد الدولة السعودية المباركة. وفي **المبحث الثالث** تطرقت إلى مراتب الحسبة ودرجاتها وبيان كيفية تعزيزها في المجتمع السعودي.

وختمتُ البحث بأهم التوصيات. وذيلتُه بفهرس المحتوى.

سائلاً الله العظيم أنْ يوفقني فيما أردت، وأنْ يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

كما أسأله تعالى أنْ يحفظ هذه البلاد السعودية المباركة وأنْ يحفظ ولاة أمرها وعلماءها.

إنَّه خير ناصر ومعين .. آمين



وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتبه

د.محمد بن عبد العزيز بن محمد العقيل



أهمية الموضوع:

إنَّ شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جاء ذكرُها في غير ما آية من كتاب الله، بل قد ذكرها الله في كتابه أكثر من آيات الصوم والحج وهما فريضتان.

ونصوص الكتاب والسنة كثيرة في هذه الفريضة العظيمة، إذ يقول الله جل وعلا في مدح فاعلها: { ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴿٤١﴾ }.[١] قال قتادة في هذه الآية: "هذا شرط الله على هذه الأمة"[٢]، أي شرط الله تعالى لكي يمكنهم في الأرض أنْ يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر.

وقال الصباح بن سوادة الكندي: سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول: { ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ }. الآية، ثم قال: إلا أنها ليست على الوالي وحده، ولكنَّها على الوالي والمولى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذَلكم، وبما للوالي عليكم منه؟ إنَّ لكم على الوالي من ذلكم أنْ يؤاخذكم بحقوق الله عليكم، وأنْ يأخذ لبعضكم من بعض، وأنْ يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع، وإنَّ عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة ولا المستكرهة، ولا المخالف سرها علانيتها.[٣]

ومن أعظم ما يدخل في هذه الآية كما ذكر المفسرون الأمر بتوحيد الله تعالى والنهي عن الشرك به عز وجل، ولا شك أنَّ الدولة السعودية مذ أسست على يد الإمامين الجليلين الإمام محمد بن سعود والإمام محمد بن عبد الوهاب عليهما رحمة الله تعالى ورضوانه، حيث نشأة هذه البلاد ولله الحمد والمنة على الحسبة والاحتساب والدعوة إلى توحيد الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وعلى التمسك بهدي السلف الصالح خير القرون التي أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر، وقامت بواجب الاحتساب على الله خير قيام منذ تأسيسه على يد الإمامين.

ولهذا كله؛ عزمت على كتابة هذا البحث جاهداً في بيان تعزيز ثقافة الحسبة والتوعية بأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمة، بالوسائل الشرعية والمؤثرة، واستغلال جميع

---

(١) سورة الحج: ٤١.

(٢) الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ٦/٦٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٣٠٢.



الإمكانات المتاحة، وهذا هو ما يضمن لهذه الأمة الخيرية، والتي قال سبحانه فيها: {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾}. [(١)]

وتأتي أهمية هذا الموضوع نتيجة الفهم القاصر للحسبة في الشريعة الإسلامية؛ حيث يقصرها البعض من حيث القائمين بالحسبة على من عينهم ولي الأمر للقيام بهذه الشعيرة ظناً منهم بأنَّ هذا يسقط عنهم بقية أنواع الاحتساب كلها، ومنهم من يقصرها على أبوابٍ معينة كالتذكير بالصلاة ونحوها ناسياً أنَّها تشمل ما هو أوسع من هذا بكثير، فكان هذا البحث يسلط الضوء على تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي.

وكان من الأهمية بمكان بيان مجالات الحسبة وأحكامها، وبيان الواجب تجاه تلك المجالات من قبل المجتمع المسلم بشكل عام والمجتمع السعودي بشكلٍ خاص حيث أنَّه محل الدراسة.

أسباب الكتابة في هذا الموضوع:

إنَّ الكتابة في هذا الموضوع في هذا الوقت خاصة مطلبٌ مُلِح، وذلك للأسباب الآتية:

الأول: غياب ثقافة الاحتساب لدى عددٍ من الناس ليسوا بالقليل؛ حيث ظنوا أنَّ هذه الشعيرة خاصة بالجهاز الحكومي فقط، فدعت الحاجة إلى بيان فوائد تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي.

الثاني: الآثار العظيمة لتعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع.

الثالث: مخاطر ترك الحسبة على الفرد والمجتمع، وبعض الإشكالات التي أضعفت أثر الحسبة في المجتمع.

الرابع: بيان مسؤولية المجتمع في الاحتساب ووسائل تحقيقها.

---

(١) سورة آل عمران: ١١٠.



لهذا فقد عزمت على الكتابة في هذا الموضوع، ولست أزعم أنني سأوفيه حقه من البحث والدراسة، ولكنَّه اجتهاد أرجو الأجر على صوابه، والعفو عن تقصيره وزلاته. والله المستعان ومنه وحده أستمد التوفيق والتسديد.

الأمور التي راعيتها في البحث:

راعيت بفضل الله تعالى أثناء إعداد هذا البحث الأمور الآتية:

١- عزوت الآيات القرآنية الكريمة ذاكراً اسم السورة ورقم الآية.

٢- قمت بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها الأصلية، مع الحرص على الحكم عليها – إن كان الحديث من غير الصحيحين – من خلال ما ذكره العلماء المتخصصون في هذا المجال.

٣- حرصت عند تخريج الحديث على ذكر اسم الكتاب والباب، إضافةً إلى رقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث؛ ليسهل على من يرغب الرجوع إلى الحديث من خلال أي طبعةٍ شاء.

٤- تجنبت ذكر الأحاديث الضعيفة لعدم صحة الاستشهاد بها.

٥- حرصت غالباً على الرجوع إلى التفاسير، وكتب شروح الحديث عند ذكر آية كريمة أو حديث شريف؛ للاطلاع على ما قاله أهل العلم عنهما، ونقل المناسب للاستشهاد به.

٦- شرحت الكلمات الغريبة، والألفاظ الغامضة؛ رغبةً في الإيضاح، وإتمام الفائدة.

٧- أثبت في آخر البحث المصادر والمراجع التي استقيت منها مادة البحث.

٨- كتبت أهم توصيات البحث في نهايته.



خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة:

وتطرقت فيها إلى أهمية هذا البحث وأسباب الكتابة فيه.

تمهيد:

وذكرت فيه تعريف الحسبة في اللغة والاصطلاح.

المبحث الأول: فوائد الحسبة ومخاطر تركها وذكر الإشكالات حولها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فوائد وثمار الحسبة.

المطلب الثاني: مخاطر ترك الحسبة.

المطلب الثالث: ذكر بعض الإشكالات حول الحسبة.

المبحث الثاني: مسؤولية المجتمع تجاه الحسبة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مسؤولية المجتمع في الحسبة.

المطلب الثاني: تاريخ ومكانة الحسبة في عهد الدولة السعودية.

المبحث الثالث: تعزيز الحسبة في المجتمع السعودي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مراتب الحسبة ودرجاتها.

المطلب الثاني: تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي.

الخاتمة والتوصيات.

مراجع البحث.



فهرس الموضوعات.

تمهيد

أولاً: تعريف الحسبة في اللغة:

الحِسبة لغةً: الحاء والسين والباء له أصولٌ عدة من بينها الحساب، ومن هذا الباب الحسبة، وهي احتسابك الأجرَ.

واحْتَسَبَ عليه: أنْكَر ومنه : المحْتَسِبُ. [10]

والحِسبة في اللغة لها عدة معان، منها:

١- طلبة الأجر، ومنه قوله ﷺ: ((**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**)).[11]

٢- الظن، ومنه قوله تعالى: { **وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ** }. [12]

٣- الإنكار، يقال: "احتسب فلانٌ على فلان"، أي أنكر عليه قبيح عمله. ومنه المحتسب الذي ينكر على الناس قبيح أعمالهم. وهذا هو المعنى الموافق للمعنى الشرعي الآتي تعريفه.

٤- الاختبار، يقال: "النساء يحتسبن ما عند الرجال لهن" أي يختبرن.

٥- الاعتداد، يقال: "فلانٌ لا يُحْتَسَبُ به" أي لا يُعْتَدُّ به. ويقال: "فلانٌ حسن الحِسْبَة" في الأمر أي حسن التدبير.

٦- الاكتفاء، يقال: "احتسبت بكذا" أي اكتفيت به. [13]

---

(١٠) يُنْظَر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥٩/٢ وما بعدها.

(١١) أخرجه البخاري مع التوضيح، ٧٩/٣، كتاب: الإيمان، باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان، حديث رقم: ٣٨.

(١٢) سورة الطلاق: ٢-٣.

(١٣) يُنْظَر: معجم اللغة العربية صـ١٤٩؛ معجم لغة الفقهاء أ.د. محمد قلعة جي ود.حامد قنيبي صـ١٧٩؛ المفردات للراغب الأصفهاني صـ١١٧؛ لسان العرب ١١٣/٤ وما بعدها؛ معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ٥٦٨/١؛ المصباح المنير صـ٧٣؛ القاموس المحيط صـ٩٥؛ الحسبة تعريفها ومشروعيتها ووجوبها، للأستاذ الدكتور فضل إلهي صـ٨-١٠.





ثانياً: الحسبة في الاصطلاح:

عرَّفها القاضي الماوردي بأنَّها: "أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهيٌ عن المنكر إذا ظهر فعله".[١٤]

وعرَّفها ابن خلدون بأنها: "وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان على ذلك، ويبحث عن المنكرات، ويعزر ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة ... ".[١٥]

والمعروف هو ما تعارف عليه العقلاء من أفعال نافعة و أعمال صالحة بالمعايير العلمية والنقلية، و المنكر هو عكس ذلك من الأنشطة والممارسات الضارة بالحياة الفردية والجماعية.

التعريف المختار:

"الحسبة: عملٌ يقوم به المسلم لتغيير منكرٍ، أو أمرٍ بمعروفٍ، من خلال ولايةٍ رسمية أو تطوع، وعلى المكلف بها ما ليس على المتطوع".[١٦]

(١٤) الأحكام السلطانية للماوردي صـ٣٩١.

(١٥) مقدمة ابن خلدون صـ٢٨٤.

(١٦) يُنْظَر: الحسبة في الماضي والحاضر للدكتور علي بن حسن القرني ١/٦٣-٦٤. وهذا تعريفٌ للدكتور علي القرني إلا أني عدلت عليه بعض التعديل.





المبحث الأول: **أثر الحسبة في حفظ المجتمعات**.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فوائد وثمار الحسبة .

المطلب الثاني: مخاطر ترك الحسبة .

المطلب الثالث: ذكر بعض الإشكالات حول الحسبة.

المطلب الأول: **فوائد وثمار الحسبة**.

إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل الأعمال وأشرفها، لما فيها من المزايا العديدة والفضائل الحميدة، ولما فيه من الخير العظيم للفرد والمجتمع، يقول أبو بكر أحمد بن الحسين البيقهي رحمه الله: "من أخص أوصاف المؤمنين وأقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر". (١٧) وقال النووي رحمه الله تعالى: "واعلم أن هذا الباب أعنى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة ولم يبق منه فى هذه الازمان الا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح واذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم فينبغي لطالب الآخرة والساعى في تحصيل رضا الله عز و جل أن يعتنى بهذا الباب فإنَّ نفعه عظيم ...". (١٨)

ومن ذلك على سبيل المثال ما يلي:

١- امتثال أمر الله تعالى:

فمن أبرز فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القيام بما أمر الله سبحانه وتعالى به، وقد جاءت نصوص الشريعة متضافرة لبيان أنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلبٌ شرعي بذاته، ويكفي أنْ أذكر هنا أنَّ الله ﷻ جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

---

(١٧) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي ٢٤٠/١١.

(١٨) شرح النوي على صحيح مسلم ٢١/٢-٢٢.



من صفات المؤمنين بقوله سبحانه: {التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾}.[١٩] فقد ذكر الله تعالى أنَّ من صفات المؤمنين الذين اشترى منهم أنفسهم وأموالهم أنَّهم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر. [٢٠]

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)).[٢١]

فبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقوم الحجة على الخلق والشهادةُ عليهم، فإن الله بعث الرسل مبشرين ومنذرين، آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، قال الإمام مالك رحمه الله: "وينبغي للناس أن يأمروا بطاعة الله، فإن عُصوا كانوا شهودًا على من عصاهم".

٢- حماية دين الله تعالى:

إنَّ من أهم آثار الحسبة وثمارها حماية دين الله عز وجل عقيدةً وشريعةً ومعاملةً وأخلاقاً؛ ففي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إقامة الملة والشريعة وحفظ الدين والشعائر، قال تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾}.[٢٢] حيث أنَّه قيام أفراد المجتمع بهذه الشعيرة العظيمة يضمن بإذن الله تطبيق أفراد المجتمع دين الله تعالى وصيانته من التعطيل أو التبديل أو التحريف. ففي الاحتساب حث الناس على الالتزام بعقيدة التوحيد وحماية جنابه، ولزوم السنة والجماعة، والتحذير من الشرك وأسبابه، والنهي عن البدع والمعاصي، وإرشاد الناس إلى أداء عبادتهم بكيفياتها الشرعية، وبذلك تتم حماية الدين فلا ينقلب المنكر معروفاً والمعروف منكراً؛

---

(١٩) سورة التوبة: ١١٢.

(٢٠) يُنْظَر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/٣٧٥.

(٢١) سبق تخريجه، يُنْظَر: صـ١.

(٢٢) سورة البقرة: ٢٥١.



لذا نجد أنَّ من أشد الأمور خطورة انتشار المنكرات ثم تواطؤ المجتمع على السكوت عنها ثم قبولها أخيرا! فإذا حصل ذلك فإنَّ المجتمع يفقد فطرته السليمة وموازينه المستقيمة، وعندئذ يصعب إعادة الناس إلى فطرتها التي فطر الله الناس عليها. وخير دليلٍ على ذلك واقع بعض المجتمعات المسلمة تجاه بعض المنكرات، بينما نجد المجتمع الذي يسود فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يزال يحتفظ بقيمه ومبادئه، مما يجعل الخروج على عقيدة المجتمع وقيمه أمراً مستقبحاً مستنكراً من عامة الناس، وبهذا يتبيَّن أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في إقامة الشريعة وإحياء السنة وتمكينها في نفوس الناس.

٣- تحقيق الخيرية:

لقد جعل الله سبحانه وتعالى هذه الأمة؛ أمة محمد ﷺ خير أمة أخرجت للناس، وذكر من أسباب هذه الخيرية أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، كما في قوله سبحانه وتعالى: **{كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠)}**.[٢٣]

قال مجاهد: "**{كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ}** على الشرائط المذكورة في الآية".[٢٤]

وقال ابن عطية الأندلسي: "وهذه الخيرة التي فرضها الله لهذه الأمة إنما يأخذ بحظه منها من عمل هذه الشروط: من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإيمان بالله".[٢٥]

يقول الشيخ عبد الرحمن بن داود الحنبلي: "فعلى هذا يكون المعنى: كنتم خير أمة إذ كنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وتؤمنون بالله ... ".[٢٦]

ويقول الشيخ السعدي رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية: "هذا تفضيل من الله لهذه الأمة بهذه الأسباب، التي تميزوا بها وفاقوا بها سائر الأمم، وأنهم خير الناس للناس، نصحاً،

---

(٢٣) سورة آل عمران: ١١٠.

(٢٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤/١٠٩.

(٢٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للقاضي ابن عطية الأندلسي ١/٤٨٩.

(٢٦) الكنز الأكبر للشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي ص٣٥.



ومحبةً للخير، ودعوةً، وتعليماً، وإرشاداً، وأمراً بالمعروف، ونهياً عن المنكر، وجمعاً بين تكميل الخلق، والسعي في منافعهم، بحسب الإمكان، وبين تكميل النفس بالإيمان بالله، والقيام بحقوق الإيمان". [٢٧]

٤- دفع العقوبات:

من الفوائد الكبار للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحسناته العظام أنَّ الله جعله سببًا لدفع العقوبات العامة ورفعها، فإن ترك هذه الشعيرة العظيمة من أهم أسباب وقوع العقوبات، فالأمر بالمعروف سياج الإيمان، والعاصم من وقوع غضب الله الواحد الديان، قال الله تعالى: {فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴿١١٦﴾ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾}. [٢٨]

وفي سنن الترمذي بسند حسن عن حذيفة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: ((**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنْ الْمُنْكَرِ وليُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ فَتَدْعُونَهُ فَلا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ**)). [٢٩]

قال ابن العربي رحمه الله: "وهذا فقه عظيم، وهو أن الذنوب منها ما يعجل الله عقوبته، ومنها ما يمهل به إلى الآخرة، والسكوت عن المنكر تتعجل عقوبته في الدنيا بنقص الأموال والأنفس والثمرات، وركوب الذل من الظلمة للخلق".

٥- التمكين في الأرض:

إنَّ الله ﷻ جعل القيام بالحسبة غاية التمكين في الأرض، وعلامة لمن ينصره وينصر دينه وذلك في قوله تعالى: {وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

(٢٧) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي ٤٠٩/١.

(٢٨) سورة هود: ١١٦-١١٧.

(٢٩) **حسن**: أخرجه الترمذي صحيح سنن أبي الترمذي للألباني ٢٣٣/٢، أبواب: الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم: ١٧٦٢-٢٢٧٣.



كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾}. [٣٠]

وقال تعالى: { ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾}. [٣١]

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "فالذين يمكن لهم في الأرض ويجعل الكلمة فيها والسلطان لهم، ومع ذلك لا يقيمون الصلاة ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، فليس لهم وعدٌ من الله بالنصر؛ لأنَّهم ليسوا من حزبه، ولا من أوليائه الذين وعدهم بالنصر". [٣٢]

٦- المحافظة على المجتمع الصالح:

إنَّ المحافظة على المجتمع الصالح بتدعيم الفضائل وإنمائها، ومحاربة الرذائل وإخمادها، وتنشئة المؤمن الصالح المهتم بقضايا مجتمعه، وحماية مصالحه من أهم ثمار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فشيوع ثقافة الحسبة بين أفراد المجتمع من شأنه المحافظة على المجتمع الصالح الذي يقوم فيه أفراد بواجب الحسبة، فينكر أفراده المنكر إذا ظهر، ويأمرون بالمعروف إذا ترك. وإذا قام أفراد المجتمع بذلك كان أدعى إلى أن يأتي أفراده المعروف الذي أمروا به وينتهوا عن المنكر الذي نهوا عنه، لذا قال الله تعالى: { ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾}. [٣٣]

ومن جانب آخر فإنَّ الحسبة تؤمن لأفراد المجتمع الاستمرار على الفضائل بتدعيمها وتعزيزها، ومحاربة الرذائل والزجر عنها، وكل ذلك من شأنه المحافظة على المجتمع الصالح الذي هو من أهم مقاصد الشرع الحنيف.

---

(٣٠) سورة النور: ٥٥.

(٣١) سورة الحج: ٤١.

(٣٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي ٧٠٣/٥.

(٣٣) سورة البقرة: ٤٤.



٧- تحقق أمن المجتمع:

إنَّ إصلاح المجتمع وأمه واستقراره واستمراره من أهم ثمرات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ حيث الضبط الاجتماعي المبني على أساس العقيدة الصحيحة، والشريعة السمحة، قال الله تعالى: {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾}. (٣٤) فأمن المجتمع مقترن بعملية تنقية المجتمع من الشوائب الفكرية التي تعصف بأمن المجتمع وتخل باستقراره، فالاحتساب على أمن المجتمع الفكري والأخلاقي يحقق تماسك أفراد المجتمع، وضبط أمنه الوطني. (٣٥)

٨- انقماع الفساد:

إنَّ من حسنات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر انقماع الفساد وأهله، وانخناس الشيطان وجنده، واندحار الشر وحزبه، فكلما نشط الخير ضعف الباطل، وكلما أشرع المعروف أعلامه طوى الشر والفساد شراعه.

قال سفيان الثوري: "إذا أمرت بالمعروف شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق". وذلك أن أهل الفساد يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، فظهور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تحاصر به الرذيلة، وتنقمع به المعصية، ويقع الرعب والخوف في قلوب أرباب الفساد والمعاصي، وهذا مشاهد ملموس، فهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ما هي عليه إلا أن لها من الهيبة والرهبة في صدور المفسدين ما يعرفه المجربون المطلعون.

---

(٣٤) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٣٥) يُنْظَر: الأمن الاجتماعي في المجتمع السعودي – مجلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- العدد الثاني-ربيع الأول ١٤٣٢هـ، ص٦٩-٧٠.





المطلب الثاني: مخاطر ترك الحسبة.

إنَّ لترك الحسبة مخاطرة وخيمة وعواقب أليمة على الفرد والمجتمع، وحسبنا منها أنَّه ترك ما أمر الله به، وتفويتٌ للمصالح التي ذكرتها في المطلب السابق، إلا أنَّ ثمة مخاطر عظيمة سأذكر أهمها وهي:

١- من أسباب الطرد من رحمة من الله:

إنَّ من أخطر مخاطر ترك الحسبة الطرد والبعد عن رحمة الله، قال تعالى: { لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ }. [٣٦] واللعن هو الطرد والإبعاد من رحمة الله والعياذ بالله، وكيف يقال مع هذه الأدلة كلها أنَّ المعاصي التي يقع فيها أفرادٌ من الأمة إنَّما هي حرياتٌ شخصية أو فكرية.؟!

٢- من أسباب عموم العذاب:

قال الله تعالى: {فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿١٦٥﴾}. [٣٧] وقال تعالى: { وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢٥﴾ }. [٣٨] وقال ﷺ من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: **((إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لاَ يُغَيِّرُونَهُ أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ))**. [٣٩] وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلاَ يُغَيِّرُوا إِلاَّ أَصَابَهُمُ**

---

(٣٦) سورة المائدة: ٧٨.

(٣٧) سورة الأعرف: ١٦٥.

(٣٨) سورة الأنفال: ٢٥.

(٣٩) **صحيح**: أخرجه ابن ماجة صحيح سنن ابن ماجة للألباني ٢/٣٦٧-٣٦٨، كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم:٣٢٣٦ -٤٠٠٥.



اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا)). (٤٠) فهذه الآيات والأحاديث تدل دلالة واضحة على أنَّ قيام الفرد والمجتمع بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رحمةٌ للمجتمع ، وتركهم لهذه الشعيرة العظيمة سببٌ من أسباب عموم العذاب نسأل الله العافية والسلامة.

٣- عدم استجابة الله تعالى للدعاء:

إنْ من أخطر عواقب ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عدم استجابة الله تعالى للدعاء بسبب ترك هذه الشعيرة العظيمة، فقد روى الترمذي في سننه من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ عن النبي ﷺ قال: ((**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنْ الْمُنْكَرِ وَلَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ فَتَدْعُونَهُ فَلا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ**)). (٤١)

٤- عدم استجابة الناس للمحتسبين:

من آثار ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عدم إجابة الله الدعاء بدليل قول النبي ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها كما في سنن ابن ماجة: ((**مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلا يُسْتَجَابَ لَكُم**)). (٤٢)

يقول الشيخ زهير الشاويش في تعليقه على هذا الحديث: ((**قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا**)) أي قبل أنْ تدعوا الناس إلى الهدى بالأمر بمعروف والنهي عن منكر فلا يقبل أحدٌ منهم ذلك (٤٣)، ولا شك أنَّ هذه النتيجة التي يؤل إليها حال الحسبة لهي من أشد المخاطر التي تنتج عن ترك الحسبة، فكلَّما كانت الحسبة قائمة في المجتمع كان لأهلها قبولاً واستجابة، وإذا تركت الحسبة أصبحت غريبة وربما مستنكرة من أفراد المجتمع إلى درجة عدم الاستجابة للمحتسبين كما جاء بيان ذلك على في هذا الحديث الذي يحذر فيه النبي ﷺ من عقوبة ترك الأمر بالمعروف والنهي

---

(٤٠) **حسن**: أخرجه أبو داود صحيح سنن أبي داود للألباني ٨١٩/٣، كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، حديث رقم:٣٦٤٦-٤٣٣٩.

(٤١) سبق تخريجه، يُنْظَر: ص١٣.

(٤٢) **صحيح**: أخرجه ابن ماجة صحيح سنن ابن ماجة للألباني ٣٦٧/٢، كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم: ٣٢٣٥-٤٠٠٤.

(٤٣) تعليقات الشيخ زهير الشاويش على صحيح سنن ابن ماجة للألباني ٣٦٧/٢.



عن المنكر.

٥- فشوا الأمراض التي لم تكن في الأسلاف:

إنَّ من مخاطر ترك الحسبة عدم إجابة الله الدعاء بدليل قول النبي ﷺ من حديث ابن عمر كما في سنن ابن ماجة: ((**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خِصَالٌ خَمْسٌ إِذَا نَزَلْنَ بِكُمْ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ**)). (٤٤)

ففي هذا الحديث أنَّ الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية (٤٥)، وسبب ظهور هذه المعصية وغيرها هو ترك الحسبة، فدلّ الحديث على أنَّ المجتمع إذا ترك أفراده الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تعرضوا إلى وقوع الأمراض التي لم تكن في أسلافهم.

٦- غرق سفينة المجتمع:

الحسبة هي التي تقود السفينة بسلام وأمان دون أنْ يهلك الجميع، وبدونها يكون الهلاك بكل معانيه من ذهاب القيم والحياء وظهور الفساد، وقد حذر النبي ﷺ من مغبة ترك السفهاء دون الأخذ على أيديهم، ووصف ذلك بأنَّه الهلاك، فعن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنْ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا**)). (٤٦)

ومعنى القَائمُ في حُدودِ اللَّه تعَالى: المنْكِرُ لها، القَائمُ في دفع الحُدود وهي مَا نهى اللَّه

---

(٤٤) **حسن**: أخرجه ابن ماجة صحيح سنن ابن ماجة للألباني ٢/٣٧٠، كتاب: الفتن، باب: العقوبات، حديث رقم: ٣٢٤٦ -٤٠١٩.

(٤٥) يُنْظَر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٠/٢٠٣.

(٤٦) أخرجه البخاري مع التوضيح، ١٦/٧٩، كتاب: الشركة، باب: هل يقرع في القسمة؟ والاستهام فيه، حديث رقم: ٢٤٩٣، وفي ١٦/٦٧١، كتاب: الشهادات، باب: القرعة في المشكلات، حديث رقم: ٢٦٨٦.



عَنْهُ.

ودلَّ الحديث على استحقاق العقوبة على العموم بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنَّ عقوبة ترك المنكر لا تعود على تاركه فحسب بل على المجتمع بأسره حيث تعذَّب العامة بذنوب الخاصة إذا لم ينكروا المنكر، فإنَّ هلاك المجتمع مترتبٌ على ترك أصحاب المنكر يعيثون في الأرض فساداً. [٤٧]

(٤٧) يُنْظَر: التوضيح على الجامع الصحيح لابن الملقن ٨٢/١٦؛ دليل الفالحين في شرح رياض الصالحين لابن علان ٤٧٠/١ وما بعدها.



المطلب الثالث: ذكر بعض الإشكالات حول الحسبة.

هناك عددٌ من الإشكالات أدَّت إلى إضعاف الحسبة في المجتمع، سأذكر أهم تلك الإشكالات وأجيب عليها.

الإشكال الأول: حصر الحسبة في المحتسب الرسمي فقط:

إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الحسبة) نوعان:

النوع الأول: الاحتساب الرسمي؛ وهو تعيين شخص أو طائفة مخصوصة من ولي أمر المسلمين أو من يفوضه للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما هو الحال في المملكة العربية السعودية حرسها الله.

النوع الثاني: الاحتساب التطوعي؛ وهو أنْ يأمر المؤمنون بالمعروف إذا ظهر تركه، وينهون عن المنكر إذا ظهر فعله، دون أنْ يكون ذلك بوظيفة رسمية، بشرط ألاَّ يتسبب أمرهم أو نهيهم في فتنة أو افتئات على سلطات ولي أمر المسلمين.

ومن الغلط حصر الاحتساب على المحتسب الرسمي فقط؛ فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم مهمات المؤمن ف يكل أحواله وأقواله، وهذه المهمة مشروطة بأنْ تكون في دائرة علم وقدرة الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، وتقديره للمصلحة والمفسدة، ذكراً كان أم أنثى. (٤٨)

ونقل النووي رحمه الله الإجماع على وجوب الحسبة على عامة المسلمين، حيث قال: "قال العلماء ولا يختص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بأصحاب الولايات بل ذلك جائز لآحاد المسلمين قال إمام الحرمين والدليل عليه إجماع المسلمين". (٤٩)

وهذا المفهوم الخاطئ عن الحسبة جعل البعض يرى من يترك الواجب ولا يأمره به، ويرى من يفعل المنكر ولا ينهاه عنه، ظناً منه أنَّ هذا لا يجب عليه إنَّما هو واجب على المحتسب الرسمي من قبل ولي الأمر ، ومما تجدر الإشارة إليه أنَّ هذا الإشكال إنَّما يوجد في

(٤٨) حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للسماري ص١٣، الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم للدكتور فضل إلهي ص٤.

(٤٩) شرح النووي على صحيح مسلم ٢/٢١.



المملكة العربية السعودية؛ إذ هي التي قامت بهذه الشريعة مذ توحيدها على يد المؤسس الملك عبد العزيز رحمه الله تعالى إلى يومنا هذا.

الإشكال الثاني: عدم تقبل البعض الاحتساب من غير المحتسب الرسمي:

ومن نتائج الإشكال الأول أنَّ البعض أصبح يرفض الاحتساب من غير المحتسب الرسمي لظنه أنَّ هذا هو واجب المحتسب الرسمي فقط، وإذا صدر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المتطوع رآه تدخلاً فيما لا يعني، مما كان له أثرٌ عكسي على المحتسب المتطوع؛ إذ ربما ظن صدق هذا الإشكال مما أدَّى إلى ضعف الحسبة في المجتمع. ومن هنا أصبح تصحيح الإشكال الأول أمراً مهماً؛ لأنَّه نتج عنه مفاهيم خاطئة أخرى منها هذا الإشكال الذي أضر الاحتساب بين فئات المجتمع.

الإشكال الثالث: دعوى تعارض الحسبة مع الحرية الشخصية:

إنَّ الفهم الخاطئ للحرية الشخصية وتناول البعض لهذا المفهوم بصورة خاطئة أدَّى إلى حدوث إشكال في الاحتساب بين فئات المجتمع؛ حيث يعزف البعض عن الحسبة ويرفضها البعض الآخر بسبب هذا الوهم؛ وهذا وهمٌ فاحش؛ إذ الحرية بهذا المفهوم لا تعني إلا الفوضى.

والمفهوم الصحيح للحرية هو الحرية المضبوطة بضوابط محدَّدة معلومة، ومن أهم ضوابط الحرية في المجتمع المسلم ضابط العقيدة؛ حيث لا اختيار لمسلم فيما يخالف العقيدة، كما أنَّ من أهم ضوابط الحرية ضابط الشريعة التي تحكم المجتمع المسلم من حيث العبادات والمعاملات والسلوك، كما أنَّ الحرية تضبط بضابط مصلحة المجتمع عند ما لا عقيدة ولا شريعة له، وتضبط بضابط الأنظمة السائدة في المجتمع سواء كانت أنظمة رسمية أو عرفية، ولا وجود لهذه الحرية المطلقة المزعومة.[٥٠]

ولا أدلَّ على هذا من الحديث السابق وهو حديث السفينة حيث قال ﷺ قال: ((**مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ**

(٥٠) يُنْظَرَ: شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للدكتور فضل إلهي ص٦-٧؛ حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للسماري ص٢٤.

أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنْ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا)).(٥١)

فإنْ ترك أهل العلو أهل السفل وما أرادوا فعله من خرق السفينة من غير منعٍ لهم عن ذلك بحجة الحرية التي يدعيها البعض اليوم هلكوا جميعاً؛ لأنَّ شؤم ذلك الفعل والغلبة من الماء على السفينة المغرق لها ولهم أمرٌ عام لهم أجمعين. وإنْ أخذوا على أيديهم ومنعوهم مما أرادوه من الخرق نجا المانعون وهم أهل العلو الآخذون على أيدي أهل السفل، ونجا معهم أهل السفل المأخوذين جميعاً. وهكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه، وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها. (٥٢)

فهذا الحديث وغيره من الأدلة التي تدل على وجوب الحسبة وتحذر الأمة من ترك الاحتساب فيها ردٌ ظاهر على دعوى تعارض الحسبة مع الحرية الشخصية المزعومة الموهومة.

الإشكال الرابع: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بدعوى خوف ردة الفعل السلبية:

إنَّ عدداً من الناس يتركون الاحتساب على بعض المنكرات بدعوى خوفهم من ردة الفعل السلبية المظنونة من قبل المحتسب عليهم. ولا شك أنَّ هذه الدعوى في أغلب أحوالها في غير محلها، كما أنَّ هذه الدعوى ساهمت ف ي إضعاف الحسبة في المجتمع بشكلٍ كبير؛ إذ أصبح يوصي بعضهم بعضاً لا تنكر عليه فيتطاول عليك، ولا تأمره فيخطئ عليك وهكذا ... فأصبح المرء منهم يرى ولا يأمر ولا ينكر، علماً بأنَّ هذه الدعوى إلى وسوسة الشيطان أقرب منها إلى مراعاة المصلحة.

ومما يثلج الصدر ولله الحمد أنَّ المجتمع المسلم عامة ومجتمعنا السعودي خاصة بما تميَّز به من شيوع الحسبة والاحتساب المحتسب عليه يقبل الاحتساب لاسيما إذا كان بعلمٍ وبصيرة ورفقٍ ولين، وفي حال توقع وجود بعض الجفاء في احتمالٍ قليل بل ربما نادر فأتي دور الصبر

(٥١) سبق تخريجه، يُنْظَر صـ١٨.

(٥٢) يُنْظَر: دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لان رسلان ١/ ٤٧٠ وما بعدها.



على المحتسب عليهم والدعاء لهم، ولا يترك الاحتساب بناءً على هذا التوقع الذي أثبت الواقع خلافه ولله الحمد والمنة. [٥٣]

الإشكال الخامس: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحجة التقصير:

إنَّ هناك من يترك الاحتساب على بعض المعاصي بدعوى أنَّه مقصِّر وعنده أخطاءٌ ومعاصي، ومن كان مثل حاله لا ينبغي له أنْ يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر ويحتج على ذلك بقوله تعالى: **{أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾}**. [٥٤] إنَّ سبب الذم في الآية هو ترك المعروف لا الأمر بالمعروف، وهذا ما عليه عددٌ من المفسرين منهم القرطبي رحمه الله حيث يقول: "اعلم وفقك الله أنَّ التوبيخ بسبب ترك فعل البر لا بسبب الأمر بالبر". [٥٥]

كما أنَّ ترك أحد الواجبين ليس مبرراً لترك الواجب الثاني، وما أجمل ما قاله العلامة السعدي رحمه الله في بيان خطأ هذا الفهم حيث قال: "وليس في الآية أنَّ الإنسان إذا لم يقم بما أمر به أنَّه يترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لأنَّها دلَّت على التوبيخ بالنسبة إلى الواجبين، وإلا فمن المعلوم أنَّ على الإنسان واجبين: أمر غيره ونهيه، وأمر نفسه ونهيها، فترك أحدهما، لا يكون رخصة في ترك الآخر، فإنَّ الكمال أنْ يقوم الإنسان بالواجبين، والنقص الكامل أنْ يتركهما، وأمَّا قيامه بأحدهما دون الآخر، فليس في رتبة الأول، وهو دون الأخير". [٥٦]

وذكر ابن حجر أقوالاً في حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم قال: "... وقال غيره: يجب الأمر بالمعروف لمن قدر عليه ولم يخف على نفسه منه ضرراً ولو كان الآمر متلبساً بالمعصية؛ لأنَّه في الجملة يؤجر على الأمر بالمعروف ولاسيما إن كان مطاعاً، وأمَّا إثمه الخاص به فقد يغفره الله له وقد يؤاخذه به، وأمَّا من قال لا يأمر بالمعروف إلا من ليست فيه وصمة

---

(٥٣) اتجاهات أفراد المجتمع السعودي نحو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للدكتور الرومي وآخرون – مجلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– العدد الأول–ربيع الأول ١٤٣١هـ، ص٢٥٥–٢٨٦.

(٥٤) سورة البقرة: ٤٤.

(٥٥) تفسير القرطبي ٢٤٩/١.

(٥٦) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي ٨٢/١.



فان أراد أنه الأولى فجيد وإلا فيستلزم سد باب الأمر إذا لم يكن هناك غيره". [٥٧]

وقال النووي رحمه الله: "ولا يشترط في الآمر والناهي أنْ يكون كامل الحال ممتثلاً ما يأمر به مجتنباً ما ينهى عنه بل عليه الأمر وإنْ كان مخلاً بما يأمر به والنهي وإن كان متلبساً بما ينهى عنه فإنَّه يجب عليه شيئان أنْ يأمر نفسه وينهاها ويأمر غيره وينهاه فإذا أخلَّ بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر". [٥٨]

الإشكال السادس: عدم فقه درجات الاحتساب:

يظن البعض أنَّ الواجب المقدور عليه في الاحتساب على التخيير بين اليد واللسان والقلب، وأيهم تختار فقد قمت بالواجب، فلو أنكر المنكر بقلبه رغم قدرته على إنكاره بلسانه لكان ذلك كافياً، والصحيح أنَّ القدرة نسبية، فإذا قدر على التغيير باليد لكونه ذو سلطان أو فوَّضه ولي الأمر بصلاحيات تمنح له حق التغيير باليد وجب عليه أنْ يغيِّر باليد، فإنْ غلب على ظنه أنَّ تغييره بيده يسبب منكراً أشد منه كفَّ يده واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف فإنْ خاف أنْ يسبب قوله مثل ذلك غيَّر بقلبه وكان في سعة وهذا هو المراد حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ((**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)) [٥٩]، وإنْ وجد من يستعين به على ذلك استعان ما لم يؤد ذلك إلى فتنةٍ أشد، وليرفع ذلك إلى من له الأمر من رجال الحسبة الرسميين أو الأمارة الو الجهة الرسمية المختصة، وإنْ لم يستطع التغيير بيده ولا بلسانه اقتصر على تغييره بقلبه هذا هو فقه المسألة وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين، خلافاً لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حال وإنْ قُتِلَ ونِيْلَ منه كل أذى، فهذا طرفان ذميمان، والتوسط هو ما عليه المحققين.[٦٠]

الإشكال السابع: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحجة عدم القدرة على إزالة المنكر:

---

(٥٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٥٧/١٣.

(٥٨) شرح النووي على صحيح مسلم ٢١/٢.

(٥٩) سبق تخريجه، يُنْظَر: صـ١.

(٦٠) يُنْظَر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢٠/٢؛ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام ابن تيمية صـ١٠-١١.

هذا الإشكال نتج عن الفهم الخاطئ للاحتساب؛ حيث وهم البعض أنَّ من ضرورة عمل المحتسب أنْ يغيِّر المنكر في الحال، بل الواجب على كل مَنْ قدر على الاحتساب ما يناسب استطاعته وقدرته، ولا يسقط عنه هذا الواجب بحال؛ لقوله تعالى: **{فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾}**. [٦١] ولقوله ﷺ: ((**دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)). [٦٢] فالله تعالى برحمته عفا عمَّا لا يستطاع [٦٣]، فإذا كان من أهل الولاية والسلطان فعليه من الوجوب أكثر مما على غيره، وإذا لم تكن له ولاية ولا سلطان مطلقاً فعليه الاحتساب بقدرته ووسعه، وليس من شروط الاحتساب تحقيق الأمر المحتسب عليه. [٦٤]

قال النووي رحمه الله: "ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين وقد قدمنا أنَّ الذي عليه الأمر والنهي لا القبول وكما قال الله ﷻ: **{ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ }** [٦٥]". [٦٦]

الإشكال الثامن: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بغير علم:

ثم عددٌ من المحتسبين يأمرون وينهون بغير علم، وهؤلاء ضررهم أكثر من نفعهم، والواجب عليهم أنْ يلزموا ما علموه، ويسألوا عمَّا جهلوه؛ ولهذا أنكر النبي ﷺ إنكاراً شديداً على من أمر بما لا يعلم في الحديث الذي رواه أبو داود في سننه عن **عطاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَصَابَ رَجُلاً جُرْحٌ فِى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**

---

(٦١) سورة التغابن: ١٦.

(٦٢) أخرجه البخاري مع التوض يح ٢١/٣٣،كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم: ٧٢٨٨.

(٦٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٣١/٣٣.

(٦٤) يُنْظَر: حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للسماري ص٣١-٣٢.

(٦٥) سورة المائدة: ٩٩.

(٦٦) شرح النووي على صحيح مسلم ٢٠/٢.



ثُمَّ احْتَلَمَ فَأُمِرَ بِالِاغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ فَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ)). (٦٧)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فلا بد من العلم بالمعروف والمنكر، والتمييز بينهما، ولا بدَّ من العلم بحال المأمور والمنهي، ومن الصلاح أنْ يأتي بالأمر والنهي بالصراط المستقيم؛ وهو أقرب الطرق إلى حصول المقصود ... فلابد من هذه الثلاثة؛ العلم، والرِّفق، والصبر.

العلم قبل الأمر والنَّهي، والرِّفق معه، والصبر بعده، وإن كان كلٌّ من الثلاثة مستصحباً في هذه الأحوال ... وليُعلم أنَّ الأمر بهذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب صعوبةً على كثيرٍ من النفوس، فيظن أنَّه بذلك يسقط عنه فيدعه، وذلك مما يضره أكثر مما يضره الأمر بدون هذه الخصال أو أقلَّ، فإنَّ ترك الامر الواجب معصية، فالمنتقل من معصية إلى معصية أكبر منها؛ كالمستجير من الرمضاء بالنَّار.". (٦٨)

وللأسف الشديد نجد عدداً يتجاسرون على الاحتساب في مسائل عظيمة لو وقعت في عهد عمر لجمع لها أهل بدر وتجد الشاب حديث السن يحتسب فيه هو وأمثاله ولا يبالي، وهذا له أثرٌ بالغٌ في إضعاف الحسبة؛ حيث عدم ثقة الناس، وعلمهم بخطأ المحتسب وتجرئه مما كان له الأثر السلبي في إضعاف الحسبة في المجتمع وفي أفراده.

الإشكال التاسع: التعجل وعدم التثبت:

يتعجل بعض المحتسبين فيسلك مسالك التهور والاستعجال فيأمرون وينهون دون تثبت، فيكون الضرر أكثر من النفع، وإذا أخذتهم العزة في الدفاع عن رأيهم كان ضرر ذلك عظيماً (٦٩)، وهذا له أثره في إضعاف الاحتساب من حيث فقد المحتسب عليهم مصداقية المحتسب مما يجعل أثره ضعيفاً، وقد أمرنا الله تعالى بالتثبت فقال ﷻ: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦}. (٧٠)

---

(٦٧) **حسن**: أخرجه أبو داود صحيح سنن أبي داود للألباني ١/٦٨، كتاب: الطهارة، باب: المجروح يتيمم، حديث رقم:٣٢٦-٣٣٧.

(٦٨)الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص١٣٥-١٣٦.

(٦٩) يُنْظَر: حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للسماري ص٣٨.

(٧٠) سورة الحجرات: ٦.



الإشكال العاشر: عدم تقدير المصلحة والمفسدة:

يقدم بعض المحتسبين ممن تدفعهم عاطفة غير منضبطة بضوابط العلم الصحيح، فيأمرون وينهون دون حسابٍ للمصالح والمفاسد المترتبة على أمرهم ونهيهم، فيحصل من المفاسد بسبب فعلهم أضعاف ما قصدوه من المصالح. ولهذا قيل: (ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر)، وإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات والمستحبات، فالواجبات والمستحبات لا بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة؛ إذ بها بُعِثت الرسل ونزلت الكتب، والله لا يحب الفساد، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته لم يكن مما أمر الله به وإن كان قد تُرِكَ واجبٌ وفُعِلَ محرم ، إذْ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباده وليس عليه هداهم، وهذا معنى قوله تعالى: { يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥ }.(٧١)

وبسبب خفاء تقدير المصالح والمفاسد لدى أولئك تجدهم ينكرون على من لم ينكر تلك المنكرات التي لم يقدروا هم فيها فوات مصالح أعظم أو حدوث مفاسد أكبر.(٧٢)

كل ذلك حتى لا يخطئ المحتسب في التقدير وتكون الأضرار أعظم من المنافع، فيفسد بفعله أكثر مما يصلح.

ومن هذا الباب سكوت النبي ﷺ عن منكرات عبد الله بن أبي وأمثاله من أئمة النفاق والفجور لما لهم من أعوان، فإزالة منكره بنوعٍ من عقابه مستلزمة إزالة معروفٍ أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس إذا سمعوا أنَّ محمداً يقتل أصحابه. (٧٣)

وأشد الناس غلطاً في هذا الباب أولئك الذين يعلنون الإنكار على الأئمة بدعوى إزالة المنكرات، ويستعدون عليه الرعية الرعاع من العامة بالمظاهرات والثورات، مخالفين أمر النبي ﷺ بالصبر على جور الأئمة، ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة، وفي صحيح البخاري ومسلم واللفظُ لمسلم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: قيل لأسامة: ((**ألا تدخل على عثمان**

---

(٧١) سورة المائدة: ١٠٥.

(٧٢) الحسبة والمحتسبون في الإسلام، لطارق محمد الطواري ص٤٨.

(٧٣) يُنْظَر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام ابن تيمية ص١٠.

فتكلِّمَه؟ فقال: أتُرَوْن أَنِّي لا أُكلِّمُه إلاَّ أُسمعُكم؟ والله! لقد كلَّمْتُه فيما بيني وبينه ما دون أن أفتحَ أمراً لا أُحبُّ أن أكون أوَّلَ مَن فتحَه)). الحديث. (٧٤)

قال الحافظ ابن حجر: "أيْ كلَّمْتُه فيما أشرْتم إليه، لكن على سبيل المصلحة والأدب في السرِّ بغير أنْ يكون في كلامي ما يثير فتنةً أو نحوَها". (٧٥)

---

(٧٤) أخرجه مسلم (٢٩٨٩).

(٧٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ١٣/٥١.

المبحث الثاني: مسؤولية المجتمع تجاه الحسبة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مسؤولية المجتمع في الحسبة.

المطلب الثاني: مسؤولية الدولة السعودية تجاه الحسبة.

المطلب الأول: مسؤولية المجتمع في الحسبة:

إنَّ الحسبة مسؤولية المجتمع جميعه بكل أفراده، كل حسب قدرته وطاقته، والأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: {وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾}. [٧٦] وقال سبحانه: {وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾}. [٧٧] فيجب على من رأى منكرًا أنْ ينكره بحسب الاستطاعة والقدرة من هذه الدرجات الثلاث، فيغيره بيده، فإنْ كان لا يستطيع غيَّره بلسانه، فإنْ كان لا يستطيع أنكره بقلبه، ودليل ذلك قول النبي ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه **((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ))**[٧٨]، فالإنكار فرض باليد واللسان والقلب مع القدرة، فأمَّا فرضه باليد واللسان فهو من فروض الكفايات، إذا قام به طائفة سقط عن الباقين من الناس، وإنْ تركوه كلهم أثموا، وأمَّا القلب فلا يسقط بحال، إذ لا ضرر في فعله، بل من تركه فليس في قلبه من الإيمان مثقال حبةٍ من خردل [٧٩]، كما قال النبي ﷺ: **((وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ))**. [٨٠]، بل

---

(٧٦) سورة التوبة: ٧١.

(٧٧) سورة العصر: ١-٣.

(٧٨) سبق تخريجه، يُنْظَر: ص١٠.

(٧٩) يُنْظَر: الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص١١٦-١١٨.

أنّ الرسول ﷺ فرض على الجالسين في الطرقات إعطاء الطريق حقه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حين نهاهم ﷺ عن الجلوس في الطرقات بقوله: ((**إيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ في الطُّرُقَاتِ!**)) فقالوا: يَا رَسُول الله، مَا لنا مِنْ مجالِسِنا بُدٌّ، نتحدث فِيهَا. فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: ((**فَإذَا أبَيْتُمْ إلاَّ المَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ**)). قالوا: وما حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رسولَ الله؟ قَالَ: ((**غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلامِ، وَالأمْرُ بِالمَعْرُوفِ، والنَّهيُ عن المُنْكَرِ**)).[٨١] وتبيَّن بهذا **أنَّ** الحسبة مسؤولية المجتمع بجميع أفراده وفق القدرة والاستطاعة، وأنَّه فرضٌ على الكفاية [٨٢]، فكل فردٍ من أفراد المجتمع مخاطبٌ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على قدر الوسع والقدرة، إلا أنَّه يتعيَّن على العلماء والأمراء ما لا يتعيَّن على غيرهم لعظم المسؤولية الملقاة على عواتقهم، ويتأكَّد على من نصَّبتهم الدولة لهذا الأمر أكثر لتعيُّنه عليهم في هذه الحالة، وللثقة التي وضعها ولاة الأمر فيهم، ولما لهم من السلطان متمثلاً في سلطة الدولة التي نصَّبتهم.[٨٣]

وقال ابن حجر رحمه الله: "فيجب على المسلم الأمر والنهي عند ذلك فإنْ ترك فقد تعرَّض للمعصية". [٨٤] وهذا هو ما يقوم به الزوج في بيته، والزوجة في بيتها، فإنَّهم محتسبون بالقيام بهذه الشريعة العظيمة، وهكذا بقية أفراد المجتمع، كلٌ بحسب قدرته واستطاعته مراعياً العلم والمصلحة في أمره ونهيه. [٨٥]

فبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تسلم العقيدة، وتصح العبادة، وتحيا الفضيلة، وينتشر الصلاح، ويسعد المجتمع، ويسود الأمن.

---

(٨٠) أخرجه مسلم في صحيحه مع شرح النووي، كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأنَّ الإيمان يزيد وينقص، وأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ٢/٢٠-٢١، حديث رقم: ٨٠-(٥٠).

(٨١) متفقٌ عليه، أخرجه البخاري مع التوضيح، كتاب: الاستئذان، باب: قول الله تعالى: {ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}. ٢٠/٢٩، حديث رقم: ٦٢٢٩؛ وأخرجه مسلم في صحيحه مع شرح النووي، كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، ١٤/٨٥-٨٦، حديث رقم: ١١٥-(٢١٢١).

(٨٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص٣٩١؛ الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص١١٦-١١٨.

(٨٣) يُنْظَر: فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للدكتور أحمد الدريويش ص١٠٣.

(٨٤) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١١/١٤.

(٨٥) يُنْظَر: الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٢١.



وما فقد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجتمع إلا زاغت عقائدهم، وفسدت عبادتهم، وساء حالهم، واختلت أوضاعهم، قال تعالى: { لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ }. [٨٦]

وكل فردٍ من أفراد المجتمع له دورٌ في الحسبة في مجتمع كلٌ بحسبه ووسعه، ولا يحتقر أحدٌ نفسه، ولا يقلل من جهده ودوره، وقد حذَّر النبي ﷺ من ذلك بقوله في الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه من حديث جرير رضي الله عنه قال: ((**مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِى قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِى يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلاَ يُغَيِّرُوا إِلاَّ أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا**)). [٨٧]

فالسلامة من ذلك القيام بواجب الحسبة امتثالاً لأمر الله وطلباً لثوابه وخوفاً من عقابه.

---

(٨٦) سورة المائدة: ٧٨.

(٨٧) سبق تخريجه، يُنْظَر: صـ١٦.



المطلب الثاني: مسؤولية الدولة السعودية تجاه الحسبة.

نشأة الحسبة:

قال تعالى: {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾}. (٨٨)

قال ابن كثير رحمه الله: "والمقصود من هذه الآية أن تكون فِرْقَة من الأمَّة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه". (٨٩)

وقال تعالى: { الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾}. (٩٠)

قال الشوكاني رحمه الله: "فيه إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكنَّه الله في الأرض وأقدره على القيام بذلك". (٩١)

وهذا ما أدركه ولاة أمر هذه البلاد السعودية المباركة منذ تأسيسها في القرن الثاني عشر للهجرة سنة ١١٥٧هـ عندما بزغ فجر دولة التوحيد والسنة في الجزيرة العربية وهي الدولة السعودية الأولى والتي قامت على أساسٍ ديني اتضح جلياً من الاتفاقية المباركة التي عقدت بين مؤسس الدولة السعودية الأولى الإمام محمد بن سعود رحمه الله والإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله؛ حيث تبايعا على نصرة دين الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وحماية التوحيد، ونشر السُّنَّة، وإقامة شرائع الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد تحوَّل واقع الجزيرة العربية التي كانت تئن تحت ظلمات الجهل ومتاهات الشرك والخرافات والبدع المنكرة، ومن الفرقة والتناحر إلى نور الإيمان والتوحيد والطاعة والوحدة والتآلف، فقد قال ابن بشر: "ثمَّ إنَّ محمداً بسط يده وبايع الشيخ على دين الله ورسوله والجهاد

---

(٨٨) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٨٩) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/٥٠٨.

(٩٠) سورة الحج: ٤١.

(٩١) فتح القدير للشوكاني ٣/٦٤٧-٦٤٨.



في سبيله، وإقامة شرائع الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر". (٩٢)

وكذا الحال في الدولة السعودية الثانية ١٢٤٠هـ في عهد الإمام تركي بن عبد الله بن سعود رحمه الله. (٩٣)

واستمر الإمام الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله على نهج آبائه وأجداده وجعل القيام بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أولى أولويات دولته، وقد استمر أبناؤه من بعده إلى زماننا الحاضر على العناية بهذه الشعيرة العظيمة، حتَّى تضمن النظام الأساسي في الحكم في المادة الثالثة والعشرين منه على قيام الدولة بحماية العقيدة الإسلامية، وتطبيق الشريعة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بواجب الدعوة إلى الله (٩٤)، وهذا نص المادة (تحمي الدولة عقيدة الإسلام، وتطبق شريعته، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله). (٩٥)

وعناية ولاة الأمر في المملكة العربية السعودية رحم الله أمواتهم وحفظ أحياءهم ووفقهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عناية ظاهرة، يعرفها كل مبصر، ويدركها كل منصف، فجزاهم الله خير الجزاء وبارك في جهودهم.

---

(٩٢) تاريخ البلاد العربية السعودية للأستاذ الدكتور منير العجلاني ٩٠/١؛ ويُنْظَر: عنوان المجد في تاريخ نجد لابن بشر ٤١/١-٤٢؛ الخبر والعيان في تاريخ نجد لمحمد الفراج ص١٨٣؛ آل سعود دراسة في تاريخ الدولة السعودية ألويس موسيل ص٥٨-٦٠؛ الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية للدكتور محمد الشثري ص٥١-٥٣.

(٩٣) تاريخ البلاد العربية السعودية للأستاذ الدكتور منير العجلاني ٩٠/١؛ ويُنْظَر؛ الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية للدكتور محمد الشثري ص٥٥-٥٧.

(٩٤) يُنْظَر: الحسبة والدعوة مكانتهما في الإسلام وأثرهما في المجتمع للدكتور عوض السحيمي ١٩٥/١-٢٤٢؛ رعاية الدولة السعودية للحسبة، للدكتورة الجوهرة الطريفي- مجلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – العدد الثاني-ربيع الأول ١٤٣٢هـ، ص١٠٩؛ الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية للدكتور محمد الشثري ص١٣٧-١٤٦.

(٩٥) المادة الثالثة والعشرون من النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم: أ/٩٠ وتاريخ: ١٤١٢/٨/٢٧هـ.



المبحث الثالث: تعزيز الحسبة في المجتمع السعودي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مراتب الحسبة ودرجاتها.

المطلب الثاني: تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع.

المطلب الأول: مراتب الحسبة ودرجاتها:

مما يعزِّز ثقافة الحسبة في المجتمع أنْ يتعرَّف النَّاس على مراتب الحسبة ودرجاتها، فللحسبة مراتب بيَّنها النبي ﷺ بقوله: ((**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)). (٩٦) ، ولا يدل الحديث على أنْ يُبدأُ في تغيير المنكر باليد قبل القلب واللسان، فإنَّ السُّنَّة القولية والعملية للنبي ﷺ قد دلت على خلاف ذلك، كما أنَّ ذلك مخالفٌ للطبيعة الإنسانية، فإنَّ الإنسان إذا رأى منكراً أنقذف في قلبه نكرانه، ثم تحرَّك بذلك لسانه، فإنْ تغيَّر وإلا تحرَّكت أركانه، إذا كان مستطيعاً على تغييره بلسانه ويده، وهو الموافق للحكمة ويغلب على الظن تغييره بذلك. (٩٧)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فإنَّ الإنكار بالقلب واللسان قبل الإنكار باليد، وهذه طريقة القرآن ... وتغيير القلب يكون بالبغض لذلك وكراهيته، وذلك لا يكون إلا بعد العلم به وبقبحه، ثم بعد ذلك يكون الإنكار باللسان، ثم يكون باليد". (٩٨)

وعليه فإنَّ مراتب الحسبة هي:

١- **المرتبة الأولى: التغيير بالقلب:** ويكون ببغض المنكر وكراهيته، وهو واجبٌ بكل حال؛ إذ لا ضرر في فعله، ولا عذر في تركه إلا ضعف الإيمان ((**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**)).

٢- **المرتبة الثانية: التغيير باللسان: وهو على أربع درجاتٍ:**

أ- **البيان والتعريف:** أي تعريف المحتسب عليه بأنَّ ما يأتيه منكر؛ لأنَّه قد يفعله وهو

---

(٩٦) سبق تخريجه، يُنْظَر: ص١٠.

(٩٧) يُنْظَر: الحسبة العملية والنظرية عند شيخ الإسلام ابن تيمية للدكتور ناجي حضيري ص٤١١.

(٩٨) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٥/٣٣٨٩٣٣٩.



جاهلٌ بأنَّه منكر.

ب- **الوعظ والتخويف**: وهي النصح والتخويف بالله تعالى فيمن يقدم على الأمر وهو عا لمٌ بكونه منكراً.

ج- **التغليظ والتعنيف**: وهي أنْ ينكر على المحتسب عليه بالقول الغليظ الخشن عند العجز عن المنع باللطف.

د- **التهديد ووالوعيد**: وذلك بأنْ يقول للمحتسب عليه دع عنك هذا أو لأفعلنَّ بك كذا.(٩٩)

٣- المرتبة الثالثة: التغيير باليد: ينتقل المحتسب إلى هذه المرتبة إذا لم تفد المرتبة السابقة، وهي على درجات ثلاث، بحسب قدرة المحتسب واستطاعته، وبحسب مناسبة هذا الأسلوب شرعاً في ذلك الموضع:

أ- **إزالة المنكر**: إن لم يفد التهديد والوعيد في تغيير المنكر، فإنَّ للمحتسب أنْ يباشر تغيير المنكر بيده وذلك ككسر الصليب، وقطع الخيط، وإراقة الخمر، وإخراج المعاكس من السوق، وما جرى مجراه، ويتصور ذلك في بعض المعاصي دون معاصي القلب واللسان فإنَّه لا يقدر على مباشرة تغييرها.

ب- **الضرب والحبس**: في حالة معاندة المحتسب عليه ودفاعه عن المنكر الذي يأتيه، فإنَّ للمحتسب اللجوء إلى الضرب، أو الحبس والتوقيف، وهذا خاص بولي الأمر أو من يفوض له ولي الأمر هذه الصلاحية.

ج- **الاستعانة بالأعوانٍ والجند**: إنْ لم يستطع المحتسب تغيير المنكر وردع المحتسب عليه فله أنْ يستعين بالجند وكل مطاع يعينه على إزالة المنكر، وهذا أيضاً من الصلاحيات الخاصة بأجهزة الدولة التي فوّضها ولي الأمر بتغيير المنكر باليد أو بالاستعانة بالغير.

ولا يخفى أنَّ بعض هذه الدرجات والتي تبدأ من التهديد والوعيد إنَّما هي لمن له سلطان على المحتسب عليه، أو منحه ولي الأمر سلطة التغيير بها ولا يستقل آحاد الرعيَّة بذلك؛ لأنَّه يؤدي

---

(٩٩) يُنْظَر: الآداب الشرعية لابن مفلح ١٦١/١.



إلى إثارة الفتن، وهيجان الفساد وخراب البلاد.(١٠٠)

(١٠٠) يُنْظَر: الكنز الأكبر للشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي ص٢٣٤-٢٦٣؛ يُنْظَر: الحسبة العملية والنظرية عند شيخ الإسلام ابن تيمية للدكتور ناجي حضيري ص١٤٢-١٤٧؛ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة للدكتور عبد العزيز المسعود ٤٩٩/١-٥٢٦.



المطلب الثاني: **تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي**:

مما سبق تبيَّن لنا أهمية التعريف بمراتب الحسبة ودرجاتها وأثرها العظيم في المجتمع؛ لاشتمالها على الأمر بالمعرف والنهي عن المنكر اللذين هما قوام الدين وأساسه.

وإنَّ الإسلام ينظر إلى الفرد في المجتمع باعتباره مسؤولاً عن مصلحة المجتمع سواءُ كان حاكماً أو محكوماً، والكل يعتبر نفسه مسؤولاً على كل ما يجلب المصلحة لمجتمعه أو يدفع المفسدة عنه؛ لذلك كان الفرد في المجتمع المسلم فاعلاً وصاحب مبادرة في ذلك، ويحرص على جلب كل ما فيه منفعة لمجتمع ودفع كل ما فيه مفسدة متقرباً بذلك إلى الله تعالى ومتعبداً لربه جلَّ وعلا.

وهذه الدولة السعودية المباركة نشأت على ذلك مذ تأسيسها حكاماً ومحكومين، فما فتئ الملك عبد العزيز رحمه الله مهتماً بالحسبة ولاية الحسبة منذ تأسيسه الدولة السعودية الثالثة وهو يولي أمر الحسبة اهتماماً كبيراً مستمراً، ودعا رحمه الله إلى تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي في كثير من كلماته ولقاءاته رحمه الله، ويتضح ذلك جلياً في رسالته أثناء اجتماعه مع علية القوم من كبار الموظفين في شهر محرم ١٣٥٥هـ، وفيما يلي نصها:

(يجب أنْ تنظروا في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تنفيذاً لأمر الله، وحفظاً له ... كما يجب أنْ ننظف أنفسنا من الأدران، ونطهرها من كل الأمور المخالفة، وندنو إلى ما يرضي الله، ونخاف عقوبته؛ إذ ليس هناك عقوبة أشد من عقوبة الدين ...

هذه البلاد يجب أنْ تكون قدوة صالحة للمسلمين في كل عملٍ من أعمالها، **فنحن نطلب المساعدة في هذا الشأن منكم ومن الأهلين، نريد أنْ تكونوا أعواناً للحكومة في هذا الأمر؛ لأنَّه إذا كان الجميع اتفقوا على درئ المفاسد سهل العمل، أمَّا إذا كانت إجبارية صعب حلها، وطال أمرها، وإنْ المساعدة التي نطلبها هي:**

أولاً: مساعدة الأهالي.

ثانياً: ترتيب طريقة لدرء المفاسد، والحيلولة دون الفساد؛ لنتمكن من إقامة الشرع الشريف، فإذا عملنا هذا قمنا باللازم، وهذا أهم ما يجب العناية به؛ لأنَّ الدنيا إذا كثرت خيراتها والدين أُهمل فلا فائدة ترجى منها، بل هذا هو أساس البلاء، أمَّا إذا عُمِّر الدين، ونفذت أوامره، واجتبت محارمه صلحت الدنيا.



فأنا أرجو أنْ تفكروا في طاعة الله، ومخافته، واتباع سنة رسوله، وأرجو أنْ تهتموا بالأمر اهتماماً شديداً بإصلاح هذه المسألة يصلح كل شيء). (١٠١)

هذه واحدة من عددٍ من خطابات الملك عبد العزيز وأبناؤه من بعده رحمهم الله تعالى وحفظ خادم الحرمين الملك عبد الله بن عبد العزيز ونائبه وولي عهده الأمير سلمان بن عبد العزيز ووفقهم لكل خير، التي جاءت على ضرورة تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي، وحرصهم على تعاون المواطنين مع الدولة ورجال الحسبة والمسؤولين، كل ذلك يدل على اهتمام ولاة الأمر على تعزيز هذه الثقافة في المجتمع؛ لما أدركوه من أهمية تعزيزها في نفوس الناس، وشدة الحاجة إليها.

ومن أهم وسائل تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي ما يلي:

١- التعريف بالحسبة وبيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثرهما العظيم على الفرد والمجتمع، وذكر ما فيهما من المحاسن الكبيرة، وبيان خطورة تركهما على الفرد والمجتمع، وذلك بذكر نصوص الكتاب والسنة، ومواقف السلف، وبذكر الأثر الإيجابي للحسبة في المجتمع، لكي يعرف أفراد المجتمع بجميع ثقافاتهم ومستوياتهم هذا الأثر الكبير لهما مما يؤدي ولا شك إلى تفاعلهم مع هذا الجهاز العظيم في المجتمع السعودي.

٢- بيان حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنَّهما واجبان على كل أفراد المجتمع وجوباً كفائياً كلٌ بحسب وسعه وطاقته، ولا يسقطان عن أحدٍ إلا عند العجز أو قيام من يكفي عن البقية (١٠٢)، وأنَّ الاحتساب بابٌ من أوسع أبواب الثواب، فقد قال ﷺ: ((**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلاَمَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ**

---

(١٠١) رعاية الدولة السعودية للحسبة للدكتورة الجوهرة الطريفي– مجلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– العدد الثاني- ربيع الأول ١٤٣٢هـ، ص١٣٦-١٣٧؛ الحسبة والدعوة مكانتهما في الإسلام وأثرهما في المجتمع للدكتور عوض السحيمي ١/١٩٥-٢٤٢.

(١٠٢) يُنْظَر: الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية ص١١٦-١١٨.



الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى)). (١٠٣)

٣- تفعيل أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ووسائل التواصل الاجتماعي من مواقع الإنترنت وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة في بيان تلك الآثار الحميدة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحاجة كل فردٍ من أفراد الأمة إلى الحسبة.

٤- عدم السماح لأي نقدٍ هادم بالظهور لأفراد المجتمع في أي وسيلة رسمية أو أهلية؛ لأنَّ ثمة أقلامٌ آثمة تتطاول على الحسبة وجهازها بتفخيم أخطاء أفراده، ودفن محاسنه، مما يجعل أفراد المجتمع ينفرون من هذا الجهاز وينظرون له نظرة خاطئة، بل ربما أدَّت إلى كراهية الحسبة والمحتسبين، وعدم التعاون معهم بأي شكلٍ من الأشكال، وهذا مما يضعف الأثر الإيجابي الكبير للحسبة في هذا المجتمع السعودي المبارك.

٥- الرد على كل الشبه المثارة على هذا الجهاز وبأسلوبٍ علميٍ رصين، مما يدحض شبه المفترين على جهاز الحسبة والمحتسبين، ويبين زيف قولهم، وسوء قصدهم؛ لكيلا ينخدع أفراد المجتمع بتلك الشبه ولا تنطلي عليهم تلك الضلالات.

٦- تحقيق الترابط الشديد بين المحتسبين وولاة الأمر من الأمراء والعلماء الربانيين، وتأكيد التواصل المستمر، والتلاحم الدائم؛ بياناً للمجتمع بكافة شرائحه أنَّ المحتسبين جزءٌ لا يتجزأ من كيان هذا الوطن الغالي المملكة العربية السعودية حكومةً وشعباً، وعدم السماح لأي شخص بأنْ يخلق فجوةً وهمية بين المحتسبين وولاة الأمر حفظهم الله.

٧- إشاعة مفهوم الاحتساب وفقهه بين الجميع؛ أي أنْ يمارس جميع أفراد المجتمع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كلٌ على حسب قدرته واستطاعته من كافة شرائح المجتمع.

٨- تيسير الطرق وقنوات الاتصال بين أفراد المجتمع وبين المحتسبين من حيث وضع رقم قصير خاص للإبلاغ عن المنكرات كالأرقام المخصصة للإسعاف والطوارئ.

٩- تنمية العلاقات الاجتماعية الودية بين المحتسبين وبين أفراد المجتمع وذلك بالاتصال المستمر بين أعضاء الحسبة وبين أفراد المجتمع، عبر الزيارات الميدانية من قبل مختصين

---

(١٠٣) أخرجه مسلم في صحيحه مع شرح النووي ٦/١٩٧-١٩٨، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة الضحى، وأنَّ أقلها ركعتان وأكملها ثمان وأوسطها أربع أو ست والحث على المحافظة عليها، حديث رقم:٨٤ (٧٢٠).



ومختصات في الحسبة في المدارس والجامعات بمختلف مستوياتها البنين والبنات، والدوائر الحكومية والأهلية، والتعريف على أهداف جهاز الحسبة، والحاجة إليه، وأثره، وإجراءاته، وكيفية تحقيق التعاون بينه وبين المجتمع.

١٠- إدراج مفردات دراسية تتكلم عن الحسبة وأثرها ومحاسنها والحاجة إليها، وضرورة التعاون معها، في بعض المقررات الدراسية في مراحل التعليم العام والجامعي، وذلك للتعريف بالحسبة ولتأكيد التواصل بين المجتمع وبين جهاز الحسبة.

١١- تطوير إحساس رجل الحسبة بالولاء للمجتمع الذي يعمل فيه، وضرورة إحساسه بأنَّه جزءٌ منتمي إلى هذا المجتمع؛ لتحقيق التوافق مع المجتمع مما يؤدي حتماً إلى نشر ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي وتعزيزها.

١٢- على الأجهزة الرسمية والمختصة أنْ تتكامل في قضية الحسبة؛ حيث لا يمكن أنْ تبني بعض الأجهزة العقيدة السليمة، والعبادة الصحيحة، والأخلاق وأخرى تهدمها من خلال (الأفلام والمسلسلات، والمؤلفات المفسدة، والمقالات المنحرفة، والمواقع الهدامة)، فلا بد أنْ تتكامل الأجهزة وتتسق مع بعضها، ونركز هنا على الإعلام بكل أنواعه (المرئي والمسموع والمقروء).

١٣- الاهتمام بأمر القدوة الصالحة؛ لأنها أبلغ في التأثير وأقوى في الإصلاح وخاصة الأجهزة الرسمية لا بد أنْ تكون الأفضل انضباطاً لتعليمات الحسبة حتى لا تحتاج هي نفسها إلى حسبة.

١٤- تدريب الكوادر القائمة على هذا الأمر واختيارها بعناية؛ لتحقيق أكبر قدر ممكن من الخير، وصيانة للحسبة حتى لا يساء إليها، ورحمةً بالمحتسب والمحتسب عليه، ولتحقيق ثقة المجتمع في الحسبة وأهلها.

١٥- على رجل الحسبة أنْ يستغل سلطته التقديرية في تصريف بعض الأمور التربوية أكثر من مجرد تطبيق أنظمة في تعامله مع المحتسب عليه؛ فإنَّ بذلك يكسب الكثير من الصداقات من المواطنين؛ كأنْ يأخذ أحد الأحداث المنحرفين إلى والدته كإجراء بديل، ويتوقع من الوالدين أنْ يرحبوا بذلك الإجراء، وهنا يشعر الآباء والأمهات بأنَّ رجال



الحسبة في خدمتهم وليسوا ضدهم. [١٠٤]

١٦- يتم اختيار بعض المواطنين من فترة لأخرى لمصاحبة أعضاء الحسبة في بعض عملياتهم العادية المناسبة للاطلاع عليها من قبل المواطنين للتعرف على أثر الحسبة عن قرب ودعم العلاقات مع المواطنين.

١٧- تخصيص أعمدة في الصحف المحلية للحسبة، بياناً لأحكامها، وآثارها، وأخبارها، وكل ما من شأنه توطيد العلاقة مع المجتمع.

١٨- على رجال الحسبة أنْ يدركوا أهمية الوعي بظروف المواطن، خصوصاً فيما يرتبط بقيمه ومثله بما لا يخالف الشرع الحنيف، وإنما يحدث الصراع عندما تكون قيم ومفاهيم رجل الحسبة مختلفة عن تلك المفاهيم المعمول بها في المجتمع المحلي للمحتسب عليه.

(١٠٤) الشرطة المجتمعية من منظور إسلامي للدكتور عباس أبو شامة– مجلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– العدد الثاني–ربيع الأول ١٤٣٢هـ، ص١٨٨-١٨٩.



الخاتمة.

في ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج، يلخص الباحث أهم تلك النتائج في النقاط الآتية:

- **غياب ثقافة الاحتساب لدى عددٍ من الناس ليسوا بالقليل؛ حيث ظنوا أنَّ هذه الشعيرة خاصة بالجهاز الحكومي فقط، فدعت الحاجة إلى بيان فوائد تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع السعودي.**
- **إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم أمور الشريعة، وهو من أجل الأعمال وأشرفها، لما فيها من المزايا العديدة والفضائل الحميدة، ولما فيه من الخير العظيم للفرد والمجتمع.**
- **إنَّ للحسبة آثار عظيمة في حياة الفرد والمجتمع، من حيث حماية العقيدة، وتصحيح العبادة، وحراسة الفضيلة، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.**
- **مخاطر ترك الحسبة على الفرد والمجتمع.**
- **الحسبة هي: عملٌ يقوم به المسلم لتغيير منكرٍ، أو أمرٍ بمعروفٍ، من خلال ولايةٍ رسمية أو تطوع، وعلى المكلف بها ما ليس على المتطوع.**
- **بيان بعض الإشكالات حول الحسبة، التي أدَّت إلى إضعاف أثر الحسبة في المجتمع، وذلك بحصرها والرد عليها رداً علمياً صحيحاً، وبيانها للناس لكي لا تبقى عائقاً من عوائق الحسبة وانتشارها في المجتمع.**
- **التعريف بمراتب الحسبة ودرجاتها، وأثر ذلك في تعزيز ثقافة الحسبة في المجتمع.**
- **إنَّ شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية المجتمع جميعه بكل أفراده، كل حسب قدرته وطاقته.**
- **حاجة المجتمع السعودي إلى التعريف بجوانب الحسبة والاحتساب على مستوى الفرد والمجتمع، وبيان أثر الحسبة وثمارها، وخطر تركها ومغبة ذلك لكي يعي المجتمع بجميع أفراده أهمية المحافظة على هذه الشعيرة في المجتمع**



السعودي.

- الفقه في الاحتساب يرشد المحتسب إلى معرفة مراتب الاحتساب ودرجاته واستخدام المرتبة المناسبة والدرجة اللائقة بحسب المحتسب عليه والمحتسب فيه.
- ضرورة تعزيز ثقافة الحسبة بكل الوسائل المتاحة، تحقيقاً للخيرية التي منحنا الله إياها، وسعياً لتحقيق التعاون على البر والتقوى، وحمايةً لعقيدة وعبادة وأخلاق المجتمع السعودي.
- إنَّ الدولة السعودية بمراحلها الثلاث مذ تأسيسها في القرن الثاني عشر للهجرة سنة ١١٥٧هـ قامت على أساس على نصرة دين الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وحماية التوحيد، ونشر السُّنَّة، وإقامة شرائع الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- استمر الإمام الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله على نهج آبائه وأجداده وجعل القيام بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أولى أولويات دولته، وقد استمر أبناؤه من بعده إلى زماننا الحاضر على العناية بهذه الشعرية العظيمة، حتَّى تضمن النظام الأساسي في الحكم.
- تميز المجتمع السعودي بفضل الله أولاً وآخراً ثم بفضل ولاة أمرنا وفقهم الله ورعاهم بقيامهم بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوب شكر الله تعالى ثم ولاة الأمر على ذلك، والحفاظ على هذه النعمة والتمسك بها، فهي صمام الأمان وسبب التمكين.



التوصيات

في ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج، يوصي الباحث بما يلي:

- **أهمية دراسة منهج النبي ﷺ، والسلف الصالح من الصحابة والتابعين وأتباعهم بإحسان، في فقه الاحتساب، وإفراد ذلك بدراسات مؤصلة لإحياء هذا المنهج الكريم.**
- **ضرورة تعريف الناشئة في مراحل التعليم المختلفة بأهداف الحسبة ومجالاتها.**
- **مشاركة الإعلام في التعريف بجوانب الاحتساب على مستوى المجتمع.**
- **إشاعة مفهوم الاحتساب وفقهه بين جميع فئات المجتمع، أي أن يمارس جميع أفراد المجتمع الأمر بالمعروف والنعي عن المنكر، كلٌ حسب قدرته واستطاعته.**
- **على الأجهزة الرسمية و المختصة أنْ تتكامل في قضية الحسبة؛ وذلك بأنْ تتعاون أجهزة الدولة كلها في بيان أنَّ الحسبة واجب مجتمعي لا يقتصر على جهازٍ دون آخر ولا على فردٍ دون آخر، بل على الجميع الاحتساب والتعاون كلٌ في دائرة صلاحيته واختصاصه وطاقته.**
- **أنْ يتعاون المجتمع مع المحتسبين بالدفاع عنهم ورفع الأمر إليهم وإبلاغهم بأماكن المنكر، وأنْ يدلوهم عليها وأنٍ يثقوا فيهم.**
- **تدريس مادة الحسبة في الجامعات؛ نظراً لأهميتها، وحاجة الأمة الماسة إلى معرفة مسائلها، وتعزيزاً لثقافة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نفوس الناشئة، ووأداً لتلك الإشكالات التي تؤدي إلى إضعاف ثقافة الحسبة في المجتمع.**
- **إحياء دور المرأة والطفل في الحسبة على المستوى الرسمي والتطوعي، نشراً لثقافة الاحتساب في المجتمع وتعزيزاً لهذه الشعيرة العظيمة.**
- **الاستفادة من خريجي وخريجات كليات الدعوة والاحتساب وتهيئتهم للقيام بدورهم التطوعي والرسمي لاحقاً، وذلك بتوفير فرص تطوعية ووظيفية في كافة مؤسسات المجتمع الحكومية والأهلية.**
- **ضرورة تعاون كافة المنظمات الإدارية في المجتمع بكل تخصصاته في تقديم**

رسالة الحسبة من خلال تخصص كل منظمة بالتعاون مع جهاز الحسبة؛ إبرازاً لأدوار تلك المنظمات، وتعزيزاً لثقافة الحسبة في المجتمع.

- **إزالة كل ما يؤدي إلى تعارض رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويخالف أهدافها في كل مؤسسات المجتمع، لكي لا يُهدم ما يبنى من التوحيد والسُّنَّة والفضيلة.**



قائمة المراجع

١. الاحستاب على النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم دراسة تحليلية للدكتورة الجوهرة بنت محمد العمراني–دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع–الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

٢. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيبي البصري الماوردي –دار الكتاب العربي–بيروت– الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٣. الأحكام السلطانية، للقاضي أبي يعلي–دار الكتب العلمية–بيروت ١٩٨٣م.

٤. أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي – راجع أصوله محمد عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى.

٥. أحكام القرآن للإمام الشافعي جمعه أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي – قدم له وحققه عبد الغني عبد الخالق راجعه وعلق عليه محمد شريف شكر – دار إحياء العلوم – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٦. الآداب الشرعية والمنح المرعية، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي–مكتبة ابن تيمية– القاهرة.

٧. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي–مكتبة ابن تيمية — القاهرة–١٤٠٨هـ.

٨. آل سعود دراسة في تاريخ الدولة السعودية، Alois Musil (ألويس موسيل) ترجمه عن الألمانية وعلَّق عليه الدكتور سعيد بن فايز السعيد– الدار العربية للموسوعات– الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٩. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، طبع ونشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ.

١٠. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، للدكتور عبد العزيز بن أحمد المسعود– دار الوطن–الرياض– الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.



١١. تاريخ البلاد العربية السعودية- الدولة السعودية الأولى، للأستاذ الدكتور منير العجلاني -دار الشبل- الرياض- الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

١٢. التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٣. تفسير القرآن العظيم لإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر.

١٤. تفسير البغوي، معالم التنزيل، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرَّج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش- دار طيبة للنزر والتوزيع-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١٥. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، تقديم الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.

١٦. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام الرحمن، للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، حققه وضبطه ونسقه وصحح محمد رزهي النجار، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد — الرياض- المملكة العربية السعودية ١٤٠٤هـ.

١٧. التوقيف على مهمات التعاريف، للشيخ عبد الرؤوف ابن المناوي، تحقيق الدكتور عبد الحميد صالح حمدانك- عالم الكتب — القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

١٨. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ. ١٩٨٨م.

١٩. الجامع لشعب الإيمان، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه مختار أحمد الندوي- إصدار وزارة الشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر-الدار السلفية-بومباي-الهند-١٤٢٩هـ.

٢٠. الحسبة النظرية والعملية عند شيخ الإسلام ابن تيمية، للدكتور ناجي بن حسن بن صالح حضيري- دار الفضيلة- الرياض-الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.



٢١. الحسبة في الإسلام لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية، حققه وضبطه ونسقه وصححه وعلق عليه بعض التعليقات محمد زهري النجار- من منشورات المؤسسة السعيدية – الرياض- مطابع الدجوى-القاهرة- عابدين ١٩٨٠.

٢٢. الحسبة والدعوة مكانتهما في الإسلام وأثرهما في المجتمع ودور وزارة الدفاع والطيران السعودية في تطبيقهما، للدكتور عوض بن رويشد بن رشيد السحيمي- دار السلام- الرياض-١٤١٣/١٤١٤هـ.

٢٣. الحسبة والمحتسبون في الإسلام، لطارق محمد الطواري-مكتبة دار النفائس-الكويت-الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٢٤. حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لإبراهيم بن عبد الله السماري-دار الصميعي- الرياض- الطبعة الثانية ١٤٢٠-١٤٢١هـ.

٢٥. الخبر والعيان في تاريخ نجد وهو شرح قصيدة تاريخ نجد البائية، بقلم ناظمها خالد بن محمد الفرج، تحقيق ودراسة الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله الشقير-مكتبة العبيكان – الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٦. الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، ضبط النص والتصحيح وإسناد الآيات ووضع الحواشي والفهارس بإشراف دار الفكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٧. الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية، للدكتور محمد بن ناصر الشثري، دار الحبيب-الرياض-الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٢٨. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي الشافعي المكي، وهو شرح كتاب رياض الصالحين للإمام النووي- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- الطبعة الثالثة.

٢٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني وشي من فقهها وفوائدها، للإمام محمد ناصر الدين الألباني - مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ..

٣٠. شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للأستاذ الدكتور فضل إلهي- دار الحضارة للنشر والتوزيع - الطبعة السابعة ١٤٣٠هـ.

٣١. شرح النووي على صحيح مسلم . دار الكتب العلمية . بيروت- الطبعة الأولى



١٤١٥ç.

٣٢. صحيح البخاري، مع التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، تقديم الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر.

٣٣. صحيح سنن ابن ماجة باختصار السند تأليف المحدث محمد ناصر الدين الألباني – مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض – الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.١٩٨٨م.

٣٤. صحيح سنن أبي داود باختصار السند تأليف المحدث محمد ناصر الدين الألباني – مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.١٩٨٨م.

٣٥. صحيح سنن الترمذي باختصار السند تأليف المحدث محمد ناصر الدين الألباني – مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ. ١٩٨٨م.

٣٦. صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري مع شرح النووي . دار الكتب العلمية . بيروت– الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.١٩٩٥م.

٣٧. عنوان المجد في تاريخ نجد، للمؤرخ الشهير الشيخ عثمان بن عبد الله بن بشر النجدي الحنبلي، حققه وعلق عليه عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبدالله آل الشيخ، مطبوعات دارة الملك عبد العزيز– الرياض الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ.

٣٨. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني رقمه محمد فؤاد عبدالباقي – دار الريان للتراث – القاهرة – الطبعة الثانية ١٤٠٩ 1988 çم.

٣٩. فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع الشبهات الواردة عليه، للأستاذ الدكتور أحمد بن يوسف الدريويش–الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٤٠. القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي – مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ. ١٩٨٧م.



٤١. كشّاف اصطلاحات الفنون لمحمد علي بن علي التهانوي وضع حواشيه أحمد حسن بسج – دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٤٢. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأبي البقاء الحسيني قابله ووضع فهارسه عدنان درويش و محمد المصري – مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٤٣. الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي، تحقيق الأستاذ الدكتور مصطفى عثمان صميدة- توزيع مكتبة عباس أحمد الباز- مكة المكرمة- دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٤. لسان العرب لابن منظور – دار صادر – بيروت – الطبعة الثالثة ٢٠٠٤ م.

٤٥. مجلة بحوث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مجلة علمية محكمة تصدر عن مركز البحوث والدراسات بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – العدد الأول- ربيع الأول ١٤٣١هـ.

٤٦. مجلة بحوث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مجلة علمية محكمة تصدر عن مركز البحوث والدراسات بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – العدد الثاني- ربيع الأول ١٤٣١هـ.

٤٧. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر- الرياض- ١٤١٢هـ.

٤٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للقاضي أبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي تحقيق عبدالسلام عبدالشافي محمد – دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى ١٤١٣هـ. ١٩٩٣م.

٤٩. المصباح المنير لأحمد بن محمد الفيومي أعتنى به الأستاذ يوسف الشيخ محمد . المكتبة العصرية- بيروت- الطبعة الثانية ١٤١٨هـ. ١٩٩٧م.

٥٠. معجم لغة الفقهاء، للدكتور محمد رواس قلعة جي، والدكتور حامد صادق قنيبي، دار النفائس- بيروت- الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.



٥١. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، للدكتور محمد عبد المنعم، دار الفضيلة – القاهرة-
٥٢. المعجم الوجيز مجمع اللغة العربية – ١٤٢٠هـ.٢٠٠٠م.
٥٣. المعجم الوسيط . مجمع اللغة العربية . الطبعة الثانية . مطابع دار المعارف . مصر ١٣٩٢هـ.. ١٩٧٢م.
٥٤. المعجم الوسيط، . إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، حاد عبد القادر، محمد النجار . المكتبة الإسلامية – الطبعة الثانية.
٥٥. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا تحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون – دار الجيل – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١١هـ.١٩٩١م.
٥٦. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني- دار المعرفة-.
٥٧. مقدمة ابن خلدون، لعبدالرحمن بن محمد بن خلدون، تصحيح وفهرسة أبو عبدالله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت- الطبعة الأولى ١٤١٤هـ. ١٩٩٤م.
٥٨. النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم: أ/٩٠ وتاريخ: ١٤١٢/٨/٢٧هـ.



فهرس المحتويات